

## مرسوم رقم 58 لسنة 2023

بإلحاق الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات

بوزير الدولة لشئون الاتصالات

– بعد الاطلاع على الدستور،


– وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية ،

– وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها ،

– وعلى المرسوم رقم 266 لسنة 2006 بإنشاء الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات، والمراسميم المعدلة له ،

– وعلى المرسوم رقم 38 لسنة 2021 بإلحاق الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات بوزير الدولة لشئون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ،

– وعلى المرسوم رقم 43 لسنة 2023 بتشكيل الوزارة ،



المحامي مسفر عايض

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)

رسمنا بالآتي

### مادة أولى

يلحق الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات، بوزير الدولة لشئون الاتصالات ، ويتولى رئاسة مجلس إدارته ويباشر جميع الاختصاصات المقررة للوزير وفقاً لأحكام المرسوم رقم 266 لسنة 2006 المشار إليه.

### مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحکامه ، وينشر في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 7 شوال 1444 هـ

الموافق: 27 أبريل 2013 م